ينتزع منها صورتان متطابقتان اياها لابد في حقيقتها التالف من
الكثرة ولا تكيف يصير امورا كثيرة مطابقة لامر واحد بسيط فلابد من
القول بالتركيب فتامل فيه فانه موضع تامل قوله ان المطلقة قد يشير آه
اعلم ان المطلقة ربما يجاز في الذهن نوع انحياز مغاير لانحياز الانحصار
ويعبر عن هذا بالمهية من حيث الاطلاق وليس الاطلاق فلا خلاف هذا
الانحياز بل هذا عنوان وشرح بهذا النحو من الانحياز وبالمهية من حيث
الوحدة الذهنية وبالمهية من حيث العموم وربما يجاز بحيث يلحظ النظر
بالمشخصات والظهور في الانحصار ويعبر هذا النحو من الانحياز بالمهية
من حيث السريان في الافراد والاول موضوع الطبيعة والثاني موضوع
المحصورة وسيجيء بيانها في الشرح في مبحث القضايا قوله ولا يخفى ما فيه
اعلم ان موضوع الطبيعة يثبت له الاحكام العقلية هي معقولات ثانية
من الكلية والجنسية والذاتية ونحوها فكيف يكون موجودا في الخارج وايضا
موضوع الطبيعة امر ذهني متوحد بالوحدة الذاتية واذا لم يكن موجودا
في الخارج فلا يتحقق بتحقق فرد ولا بتحقق جميع الافراد ولك ان تتجوز في العبارة ولا افراد
وتقول المراد بالوجود وجود امر يمكن ان ياخذ العقل منه مهية ويجعلها في
الذهن مجردة بحيث يجرد عن الافراد و هذا هو الذي اشار اليه بقوله في
الشرح بقوله سلمناه بالعناية في العبارة واشار الى ان هذه العناية غير
ملائمة بعبارات هذا القائل ولا للاحكام التي يترتب عليها كوقوعها مورد
القسمة في التقسيمات ونحوه ثم بين انه على هذا لا يصح ايضا لقوله يرد
عليه لانه ان اراد بالتحقق التحقق في الجملة وكذا بالانتفاء الانتفاء في الجملة
فالفرق تحكم فانه كما ان موضوع المهملة يتحقق بتحقق فرد في الجملة وينتفي

بانتفاء

بانتفاء فرد في الجملة كذلك موضوع الطبيعة يتحقق بتحقق فرد في الجملة ولا
ينتفي في الجملة بانتفاء فرد لان الفرد لما كان منشأ لانتزاعه فكان تحققه
تحققه كذلك انتفائه انتفائه وان اراد بالانتفاء الانتفاء راسا بان لا
يكون له وجود اصلا فانتفاء موضوع المهملة راسا لا يصح بانتفاء فرد كيف
اذا انتفى فرد وتحقق فرد آخر لم ينتف موضوع المهملة راسا لوجوده في هذا
الا الفرد الآخر فافهم قوله والاولى ان يقال آه وجه الاولوية ان تعريف
المص يشعر بان المقصود هناك الحمل وسيتضح لك ان الحمل لا يصح في
التعريفات فافهم قوله انكانت بالذاتيات سواء كانت الذاتيات اعم
او متساوية وعندهم لا يجب اشتمال المعرف على المميز قوله وثانيا عدم جواز
اكتساب نظري آه تفصيله انا اذا قصد اكتساب نظري من نظري ففي
هذا القصد لا يمكن ان يحصل الحد النظري الا من حد آخر فذلك الحد اما مراعاة
لملاحظة اصل الحد وذلك لكاسب لهذا المحدود حدا لا حد لا بحد له النظري فانه
الكسب عنده لا يكون عبارة الا عن الالتفات الا الى الشي بالمعرف لا غير وقد
وهذا الالتفات بعد الحد فهو الكاسب واما مراعاة للحد النظري انه لم يكن مراعاة
لحصول الحد وهذا الالتفات اليه فلم يحصل ولم يلتفت ما قصد اكتسابه و
الثاني مراعاة فالمراعاة يكون حاصلة بالذات وملحوظة بالعرض وهو يكتسب
بهذا الحد فيكون الحد حاصلا بالذات لا بالعرض ويلتفت بالذات وبالعرض
فنقول ههنا قصدان ففي قصد اكتساب الحد النظري الحد ملتفت اليه
بالذات وحاصل بالعرض وفي قصد اكتساب اصل المحدود ويصير مرتبة
ثلث الحد النظري اما ان يحصل بدون اكتسابه فقد بطل ما اخترناه من عدم
حصول المحدود وان لم يحصل فاي شيء يكون مراعاة فافهم قوله وثالثا لزوم تعدد

King Saud University
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)